

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٢ لسنة ٢٠١٢

بالموافقة على اتفاق بشأن إنشاء لجنة وزارية مشتركة للتعاون بين حكومتي

جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا ، الموقع في سول بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق بشأن إنشاء لجنة وزارية مشتركة للتعاون بين حكومتي

جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا ، الموقع في سول بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ذي الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٦ نوفمبر سنة ٢٠١٢ م).

محمد مرسي

اتفاق

بشأن إنشاء لجنة وزارية مشتركة للتعاون

بين

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا، ويُشار إليها فيما

فيما بعد بـ "الطرفان" ، آخذتان في الاعتبار أهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

وإيماناً بحاجتهما لتعزيز وترسيخ علاقاتهما القائمة في المجالات السياسية ،

والاقتصادية ، والتجارية ، والاجتماعية ، والثقافية ، وتعزيز التعاون العلمي والفنى

بين البلدين ،

ورغبةً منها في تنمية التعاون الشامل على أساس المساواة في السيادة ،

والنفعة المشتركة ، وبهدف رفع مستوى معيشة شعبيهما بأسرع ما يمكن ،

قد اتفقنا على ما يلى :

(المادة الأولى)

إنشاء لجنة وزارية مشتركة للتعاون ، يُشار إليها فيما بعد بـ "اللجنة" ، لتعزيز التعاون

بين الطرفين في المجالات الاقتصادية، والتجارية، والاجتماعية، والثقافية، والزراعية،

والعلمية، والمعلوماتية، والفنية، والتعاون السياسي بين الطرفين، بالإضافة إلى التعاون

في أي مجالات أخرى ذات اهتمام مشترك، والتي قد يتفق عليها الطرفان .

(المادة الثانية)

يرأس اللجنة وزيرا خارجية الطرفين، أو مثلاهما.

(المادة الثالثة)

١ - تجتمع اللجنة مرة كل سنتين على الأقل بالتناوب في كل من البلدين ،

ويمكنها عقد اجتماعات غير عادية على مستوى الخبراء، كلما اقتضت الضرورة ذلك.

وسوف تعتمد اللجنة قواعدها الإجرائية الخاصة باجتماعاتها.

- ٢- يتم تحديد تاريخ ، ومكان ، وجدول أعمال كل اجتماع بالاتفاق المُتبادل عبر القنوات الدبلوماسية.
- ٣- يمكن للجنة أن تنشئ لجاناً فنية متخصصة ، تتكون من مسؤولين من كل طرف إذا طلب الأمر ذلك ، لتسهيل تنفيذها لمهامها.
- ٤- كل لجنة فرعية يمكنها تبني قواعدها الإجرائية، إلا إذا رأت اللجنة غير ذلك.

(المادة الرابعة)

ستختص اللجنة بكافة مجالات التعاون بين الطرفين، وستقوم على وجه الخصوص

بما يلى :

- (أ) تحديد المسار المتبوع لتعزيز التعاون الثنائي.
- (ب) صياغة وإعداد مقترنات وبرامج العمل.
- (ج) متابعة التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقيات المبرمة بين الطرفين.
- (د) السعى إلى تدعيم النمو الاقتصادي، والتقدم الاجتماعي بتطوير العلاقات التجارية، والصناعية، والعلمية، والتعليمية، والثقافية، والرياضية بين الطرفين.
- (ه) تسوية المشكلات التي قد تنشأ عن تفسير أو تنفيذ أحكام هذا الاتفاق، أو أي اتفاقات أخرى قد يرمها الطرفان.
- (و) مراجعة الاتفاقيات المبرمة بين الطرفين، وتقديم توصيات للحكومتين بشأن أي مسائل قد تنشأ عن احتياجات جديدة.

(المادة الخامسة)

- ١- يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تلقى أي الطرفين عبر القنوات الدبلوماسية لإخطار الكتبى الأخير باستكمال الإجراءات القانونية الداخلية التى يقتضيها دخول الاتفاق حيز النفاذ.

- ٢- يظل هذا الاتفاق سارى المفعول لمدة خمس سنوات، ويُجدد تلقائياً لمدة متابعة من خمس سنوات، إلا إذا أخطر أحد الطرفين الآخر كتابة قبل ستة أشهر من انتهاء أجله، برغبته في إنهاء الاتفاق.
- ٣- يمكن مراجعة أو تعديل الاتفاق بناءً على طلب أحد الطرفين، ويتم تنفيذ أي مراجعة أو تعديل وفقاً لنفس الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة "١" من هذه المادة . وقد قام الموقعان أدناه بمقتضى الصلاحيات المخولة لهما من حكومتيهما بالتوقيع على هذا الاتفاق.

حرر في سول، يوم الثلاثاء الموافق ٢٧ من شهر مارس لعام ٢٠١٢ ، من أصلين باللغات العربية، والكورية، والإنجليزية، وجميع الوثائق لها ذات المُجْبَية، وفي حالة الاختلاف في التفسير، يُعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية.

عن

حكومة جمهورية كوريا
كيم سونج - هوان
وزير الخارجية

عن

حكومة جمهورية مصر العربية
محمد كامل عمرو
وزير الخارجية

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٣٢٢ الصادر بتاريخ ٢٠١٢/١١/٦ بشأن الموافقة على اتفاق بشأن إنشاء لجنة وزارية مشتركة للتعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا، والموقع في سول بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٢/١١/٦؛

قرارات

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق بشأن إنشاء لجنة وزارية مشتركة للتعاون بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا، والموقع في سول بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٢/١١/٢٧

صدر بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٠

وزير الخارجية

محمد كامل عمرو